سلطنة عُمان
Sultanate of Oman

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Commission

التقرير السنوي الثاني

٢٠١١

بشأن حالة حقوق الإنسان في سلطنة عمان

التقرير السنوي الثاني

٢٠١١م

قال تعالى :

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾

سورة الإسراء الآية ٧٠
صدق الله العظيم

دائرة العلاقات العامة والإعلام
هاتف : ٢٤٦٤٨٨٠٠
فاكس : ٢٤٦٠٧٠١٣
www.nhrc.om
البريد الإلكتروني :
enquiry@nhrc.om

التصميم والإخراج الفني :
محمد بن ناصر الحارثي

الفهرس

الموضـــــــوع:	الصفحة
المقدمة	٧
أولا : حقوق الإنسان والتطورات القانونية والتشريعية	٨
ثانيا: حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلطنة	١٢
ثالثا : أنشطة اللجنة	٢١
• التنسيق مع الجهات المختلفة (داخليا و خارجيا)	٢١
•الرصد و تلقي البلاغات	٢٢
• دور اللجنة في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان	٢٦
• مكتب اللجنة	٢٦
•الزيارات الميدانية	٢٧
• تأهيل وتدريب الكادر الوظيفي	٢٧
• الخاتمة	٢٨

المقدمة:

شهد المجتمع الدولي اهتماماً كبيراً بقضايا حقوق الإنسان منذ منتصف القرن الماضي، ومنذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الأمم المتحدة في العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨م ، وأصبح الحديث عن حقوق الإنسان من أكثر المواضيع الساخنة والمتداولة في المؤتمرات والاتفاقيات الدولية في العقود الأخيرة، وذلك انعكاساً لما يشهده العالم المعاصر من صراعات ونزاعات دولية وإقليمية ومحلية، وفي خضم ثبوت بعض الانتهاكات لحقوق الإنسان، وذلك بالتوازي مع رفع المستوى الفكري ووعي شعوب العالم - بقدر أو بآخر - بحقوقها وحرياتها . وعالمياً فقد كفلت الكثير من الدساتير والقوانين والمعاهدات الدولية حقوق الإنسان، وعلى المستوى الوطني فقد كفل النظام الأساسي للدولة وكافة القوانين تلك الحقوق ارتكازاً على المبادئ المستمدة من الشريعة الإسلامية والمعززة لحقوق الإنسان وقناعة الإنسان العماني بها، وتتويجاً لذلك جاء إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٨/١٢٤). وانطلاقاً من توجيهات مولانا صاحب الجلالة - حفظه الله ورعاه - بأن الإنسان العماني هو المعني بحق العيش الكريم، والمستفيد الأول من خيرات ومنجزات الوطن الحضارية جاء انشاء اللجنة التي تسعى سعياً حثيثاً إلى تعزيز ومتابعة حماية حقوق الإنسان في السلطنة تعاوناً مع كافة الجهات، ورصد مختلف التجاوزات أو المخالفات لحقوق الإنسان في السلطنة، وإعداد التقارير، وتقديم المشورة للجهات المعنية، ووضع خطط سنوية منظمة لعملها، والعمل على نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان.

لقد وقفت اللجنة من خلال رصدها لأوضاع حقوق الإنسان في السلطنة على العديد من الجهود المبذولة لحماية حقوق المواطن والمقيم على أرض السلطنة، والتي تهدف إلى إثراء مسيرة حقوق الإنسان بالسلطنة. ومن أبرز هذه التطورات الإيجابية: التعديلات القانونية في النظام الأساسي للدولة ومنح الصلاحيات التشريعية والرقابية لمجلس عمان، وتعديل بعض القوانين النافذة في السلطنة ومنها قانون العمل، وسحب تحفظات السلطنة على بنود اتفاقية حقوق الطفل بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠١١/٨٦)، وتخصيص

عام ٢٠١٢م عاماً للطفل العماني، كل هذه التعديلات تنظر إليها اللجنة بإيجابية تامة ؛ خاصة وأنها تعمل على تحسين الحقوق والواجبات في المجتمع العماني.

وقد سعت اللجنة أن يأتي هذا التقرير بصورة أكثر عمقاً وشمولاً، وبالرغم من حداثة تجربتها وعدم إلمام البعض باختصاصاتها ودورها إلا أن ما شهده العام المنصرم يبعث على التفاؤل، في ظل التشريعات التي تعكس الرؤى الحضارية لتحقيق مزيد من الإنجازات، وتذليل التحديات من أجل الارتقاء بحقوق الإنسان في سلطنة عمان.

ويشمل التقرير عدة محاور أهمها: حقوق الإنسان والتطورات القانونية والتشريعية، حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلطنة و أنشطة اللجنة.

أولا: حقوق الإنسان والتطورات القانونية والتشريعية:

لقد شهدت السلطنة في عام ٢٠١١ م تطورات جديرة بالاهتمام في المجال القانوني والتشريعي اشتملت على تعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة وإصدار وتعديل بعض القوانين النافذة التي تهتم بشتى نواحي الحياة في السلطنة.

١- تعديل النظام الأساسي للدولة.

يأتي المرسوم السلطاني رقم ٩٩ /٢٠١١، والخاص بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ في طليعة التطورات القانونية التي حدثت في السلطنة خلال عام ٢٠١١م إذ منح هذا التعديل الصلاحيات التشريعية والرقابية لمجلس عُمان ممثلاً في مجلس الدولة ومجلس الشورى، والذي سيمكن المجلسين من خلاله من مراقبة أعمال الحكومة تحقيقاً لمبدأ الشفافية، بالإضافة إلى تمكين المجلسين من المشاركة في الأمور التشريعية بفعالية لم تكن موجودة من قبل، ويضيف هذا التعديل

اختصاصاً آخر إلى جهاز الرقابة المالية للدولة - سابقا - وهو الرقابة الإدارية بحيث أصبح جهازاً للرقابة المالية والإدارية للدولة مما أدى إلى توسيع صلاحيات الجهات الرقابية لمختلف قطاعات الدولة وكل ما سبق يعد تعزيزاً وحماية لحقوق الإنسان السياسية والمدنية في السلطنة.

١-القوانين أو المراسيم .

شهد عام ٢٠١١م صدور العديد من القوانين والتشريعات أو تعديلاتها والتي تصب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان في السلطنة بشكل عام. ومن أهم هذه القوانين والتعديلات:

أ - المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٢٦ بإنشاء الهيئة العامة لحماية المستهلك والمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٥٣ بشأن نظام هيئة حماية المستهلك:

حيث ضمن قانون ونظام الهيئة العامة لحماية المستهلك حماية الحقوق الأساسية للمستهلك وذلك من خلال حظر القانون على أي شخص إبرام أي اتفاق أو أي نشاط من شأنه الإخلال بتلك الحقوق. وبصفة خاصة الحق في الصحة والسلامة عند الاستعمال العادي للسلع والخدمات.

ب - تعديل قانون الإجراءات الجزائية رقم ٩٩/٩٧ بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٥٩:

حيث وردت التعديلات على أربع مواد وذلك على النحو الآتي:

تعديل المادة (٤) من ذات القانون. والمتعلقة باختصاص الإدعاء العام برفع الدعوى العمومية ومباشرتها أمام المحكمة المختصة وتمكين جهات الأمن العام بالتنسيق مع الإدعاء العام التحقيق في الجرائم الواقعة على أمن الدولة والجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة الإرهاب. والمادة (٣١) والمتعلقة بمنح صفة الضبطية القضائية لكافة منتسبي جهات الأمن العام. والمادة (٥٠) والخاصة بالإجراءات التي يتبعها مأمور الضبط القضائي عند القبض على المتهم في الجرائم الواقعة على أمن الدولة والجرائم المنصوص عليها في قانون مكافحة الإرهاب. والمادة (١٤١) والخاصة بإعطاء وزير العدل صلاحية نقل الاختصاص وفق ضوابط محددة .

ت - المرسوم السلطاني رقم (٢٠١١/٨٦) بسحب تحفظات السلطنة على اتفاقية حقوق الطفل:

لقد لاقى قرار السلطنة سحب أربع من التحفظات الخمسة على اتفاقية حقوق الطفل صدى إيجابياً على المستوى الدولي والمحلي، وفي هذا الصدد تتطلع اللجنة إلى أهمية سرعة الانتهاء من مشروع قانون الطفل، بما يكفل حماية حقوق الطفل ورعايته في ضوء المبادئ والمعايير الواردة في الشريعة الإسلامية الغراء والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وخصوصاً الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل لعام ١٩٨٩م والتي انضمت السلطنة إليها في عام ١٩٩٦م.

ث - في مجال حرية الصحافة والطباعة والنشر:

يمثل الإعلام مكوناً أساسياً يعكس توجهات أي بلد، وقد كفل النظام الأساسي للدولة - وفق مضمون المادتين (٢٩و٣١) - حرية الرأي والتعبير كأحد دعامات بناء المجتمع العمُاني، وتأكيداً لذلك فقد جاء صدور المرسوم السلطاني رقم(٢٠١١/٩٥) بتعديل بعض أحكام قانون المطبوعات والنشر رقم(٨٤/٤٩)، والمرسوم السلطاني رقم(٢٠١١/١٠٠) الخاص بإنشاء هيئه الإذاعة والتلفزيون وإصدار نظامها ليصب في هذا الاتجاه . والجدير بالذكر أن قانون المطبوعات والنشر الحالي صدر بموجب المرسوم السلطاني رقم (٨٤/٤٩)، وتم تعديله بموجب المرسوم السلطاني رقم(٢٠٠٤/٨٧)، والمرسوم السلطاني رقم (٢٠١١/٩٥).

إلا أن اللجنة ما زالت تطمح إلى المزيد منها بما يخدم ويصب في مصلحة تفعيل حرية الرأي والتعبير وذلك وفق إطار مضمون المواد (١٠- ٤٠) من النظام الأساسي للدولة، خاصة وأن المادة (٧٨) و(٧٩) من النظام الأساسي نصتا على إمكانية عمل الجهات المختصة على اصدار القوانين غير القائمة والتي يستلزمها هذا النظام، وذلك بالتوازي مع ضرورة أن تتطابق القوانين والإجراءات التي لها قوة القانون مع أحكام النظام الأساسي وهو ما حدا باللجنة إلى رفع توصياتها بشأن طلب مواصلة تطوير وتحديث قانون المطبوعات والنشر ليتلائم مع المستجدات من ناحية، وما تتمتع به السلطنة من سمعة دولية في هذا المجال من ناحية أخرى.

ج - المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/١١١ بإصدار قانون الرقابة المالية والإدارية:

ويشكل هذا القانون نقلة نوعية في العمل الرقابي على مؤسسات الدولة المختلفة، وسوف يبرز ممارسة الشفافية في أبهى صورها إذا ما رجعنا إلى التعديلات الخاصة بالنظام الأساسي للدولة التي نصت على أن يرسل جهاز الرقابة المالية والإدارية نسخة من تقريره السنوي إلى مجلس الوزراء ومجلسي الشورى والدولة قبل نهاية السنة المالية التالية. ومن شأن هذا الإجراء أن يعزز ثقة المواطن في مصداقية هذا الجهاز ويخلق نوعاً من الشفافية بين عمل مؤسسات الدولة والأجهزة الرقابية الأخرى مثل مجلس الدولة و مجلس الشورى.

ح - المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/١١٢ بإصدار قانون حماية المال العام وتجنب تضارب المصالح:

أتى هذا القانون ليحل محل القانون السابق رقم ٨٢/٣٩ والخاص بحماية المال العام وتجنب تضارب المصالح، وجاء القانون شاملاً لأحكام لم تكن موجودة في القانون السابق، كما أنه جاء ملبياً للمطالب بضرورة وضع ضوابط لحماية المال العام والمحافظة عليه وعدم التصرف فيه بأي نوع من أنواع التصرفات إلا وفقاً لأحكام القانون استناداً إلى المبادئ الموجهة لسياسة الدولة، حيث أوجب القانون على المسؤول الحكومي أن يحول دون الإساءة إلى المال العام وأن يبلّغ الجهات المختصة بما يثبت لديه من مخالفات تتعلق بالمال العام.

خ- المرسوم السلطاني رقم (٢٠١١/١١٦) الخاص بإصدار قانون المجالس البلدية:

إن إصدار هذا القانون أكد على حق المواطن في ممارسة حقه في التنمية بشكل أكبر وذلك عبر مشاركته الفعالة في هذا الصدد، كما أن إصداره يعد خطوة هامة في مسار التنمية الشاملة التي تشهدها السلطنة والتي تعتبر تطبيقاً صريحاً لمبادئ حقوق الإنسان.

د- المرسوم رقم (٢٠١١/١٧٧) الخاص بإنشاء اللجنة الوطنية للشباب:

وهو ما سيعمل على إشراك الشباب في العملية التنموية، ونشر وتشجيع ثقافة الحوار بين الفئات المختلفة في المجتمع. وتأمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن تقوم هذه اللجنة بدورها الفعّال والمرتقب في هذا الشأن. لقد شهدت السلطنة في عام ٢٠١١ م تطورات جديرة بالاهتمام في المجال القانوني والتشريعي اشتملت على تعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة وإصدار وتعديل بعض القوانين النافذة التي تهتم بشتى نواحي الحياة في السلطنة.

ثانيا: حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلطنة خلال عام ٢٠١١م:

كفل النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم(٩٦/١٠١) الحقوق والواجبات العامة في بابه الثالث (المواد ١٥-٤٠)، وتتناول اللجنة المستجدات والتطورات التي شهدتها حالة حقوق الإنسان خلال الفترة المعنية بالتقرير في ضوء أحكام النظام الأساسي للدولة والقوانين والتشريعات الوطنية والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان . ويرتكز هذا المحور على استقراء بعض الحقوق من خلال إلقاء الضوء على بعض الموضوعات التي ارتأت اللجنة أهمية تناولها ضماناً للارتقاء بأوضاع حقوق الإنسان بالسلطنة، ومن أهم تلك الحقوق ما يلي:

١- الحق في الحياة والسلامة الجسدية والاختفاء القسري.

لم ترصد اللجنة أي حالة من حالات انتهاك الحق في الحياة أو الاختفاء القسري من قبل السلطات خلال عام٢٠١١ م. كما لم يشهد عام٢٠١١م أي نوع من أنواع المحاكمات خارج نطاق القضاء وهو ما يعد مؤشراً إيجابياً على حماية تلك الحقوق واحترام الدولة للقضاء وسيادة القانون وحقوق وحريات الأفراد.

٢- الحق في الحرية والأمان الشخصي.

تلقت اللجنة خمس بلاغات حول طلب الحرية والأمان الشخصي، ومعظمها طلبات من نزلاء السجن المركزي لإدراج أسمائهم ضمن قائمة العفو السامي، وتعمل اللجنة على اتخاذ الإجراءات اللازمة بالتعاون مع الجهات المختصة حيال تلك البلاغات المستوفية لشروط العفو السامي وفق النظم والقوانين .

٣.أماكن الاحتجاز.

قامت اللجنة بعدة زيارات لأماكن الاحتجاز خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وبالأخص زيارة السجن المركزي بولاية سمائل، حيث أبدت الإدارة العامة للسجون تعاونها بشكل كبير مع موظفي اللجنة. وتم الاطلاع خلال الزيارة على الخدمات المختلفة المقدمة لنزلاء السجن وخاصة الغذاء والخدمات الصحية والترفيهية وسجلت اللجنة بعض الملاحظات التي تم تقديمها للإدارة العامة للسجون لتصحيح الأوضاع بها ومنها:-

- مراقبة التغذية المقدمة لنزلاء السجن للتأكد من جودتها.
- الاهتمام بتطويرالجانب الصحي والنفسي والاجتماعي لنزلاء السجن وتوفير كادر طبي متخصص للسجن المركزي.
- إعادة النظر في تقييد السجين بالأغلال أثناء اصطحابه إلى المستشفيات والمراكز الصحية لتلقي العلاج بما يضمن كرامته وفي ذات الوقت الحيلوله دون هروبه .
- تحسين وضع أماكن التوقيف والحجز في مراكز الشرطة بما يلائم الحد المناسب للإنسانية.

٤.الحق في التقاضي والمحاكمة المنصفة.

تلقت اللجنة (٦٩) بلاغاً معظمها تظلم من بعض الأحكام الصادرة ضدهم وهو ما يخرج عن اختصاصات اللجنة لتعلقها بأحكام قضائية، وتم توجيه مقدمي البلاغات وارشادهم بالطرق

القانونية للطعن على تلك الأحكام أمام الجهات القضائية المختصة .

٥.حرية الرأي والتعبير.

تعتبر حرية الرأي والتعبير المظهر الأساسي والركيزة الأولى للحريات الفكرية، وفي مقدمتها حرية الصحافة والإعلام، وقد شهد عام٢٠١١م العديد من طرق التعبير عن الرأي والتعبير في وسائل الإعلام بمختلف أنواعه، إذ تمارس وسائل الإعلام المرئية، والمسموعة، والمقروءة، نشاطاتها وفق القوانين المنظمة لوسائل الإعلام. وتمارس اللجنة نشاطها في متابعة مختلف وسائل الإعلام في السلطنة، وتضع تقاريرها وتصدر آراءها وتعقد حلقات نقاش وحوارات تتسم بحرية واسعة مع الإعلاميين بكل حيادية وتقوم اللجنة بمتابعة كافة القضايا في هذا المجال والمنظورة أمام عدالة المحكمة الموقرة، ومن خلاله لم ترصد اللجنة أية انتهاكات تذكر.

٦.الحق في التجمع السلمي.

الحق في التجمع السلمي مكفول وفق النظام الأساسي للدولة. ويعتبر عام ٢٠١١م من أكثر الأعوام - خلال العقود الأخيرة - التي شهدت مسيرات وتجمعات تنادي بالتغيير والتطوير في بعض محافظات السلطنة، إلا أن اللجنة لم ترصد أو تتلقى أية بلاغات تنطوي على ادعاءات بالمساس بالحق في التجمع السلمي.وقد رصدت اللجنة في هذا العام بعض المخالفات القانونية من قبل المواطنين تمثلت في التخريب وإثارة الفوضى وقامت الأجهزة الأمنية بالسلطنة بإلقاء القبض على المتسببين ومحاكمتهم وفق القوانين المعمول بها في السلطنة. وكان للجنة دور كبير في متابعة المحتجزين والاتصال بذويهم لطمأنتهم عن أحوالهم، وقد تابعت اللجنة ممثلة ببعض من أعضائها وموظفيها جلسات محاكمة المتهمين لضمان ممارستهم لحقوقهم في التقاضي طبقاً لما جاء في الباب الثالث من النظام الأساسي للدولة وعليه لم ترصد اللجنة أي انتهاك في هذا الجانب.

٧.الحق في المساواة.

الحق في المساواة من الحقوق الأساسية لكل إنسان دون تمييز سواء بسبب الدين أو العرق أو الجنس أو غيره وهذا ما أكده النظام الأساسي للدولة والمواثيق الدولية ومن خلاله لم ترصد اللجنة أي بلاغ بوجود انتهاك في هذا الشأن.

٨. حق المشاركة في الحياة السياسية .

يعد الحق في المشاركة في الحياة السياسية أحد الملامح الرئيسية للنظم الديمقراطية المعاصرة، وتبدو أهميته في كونه الأداة الأساسية لضمان المشاركة في إدارة الشأن العام من خلال الإسهام الإيجابي المتكامل في مختلف مظاهر الحياة العامة. وكفلت المادة (١٠) من النظام الأساسي للدولة المبادئ السياسية لإرساء أسس صالحة لترسيخ دعائم الشورى. وقد رصدت اللجنة تواصل جهود الدولة بخطى متلاحقة نحو النهج الديمقراطي، وتفعيل المزيد من المشاركة في الحياة السياسية والممارسة الديمقراطية على مختلف الأصعدة، ولاسيما على صعيد التثقيف والتوعية المجتمعية بأهمية المشاركة في الحياة السياسية.

حيث تابعت اللجنة عقد وتنظيم العديد من الندوات التي يتم من خلالها التعرض لمناقشة كافة السياسات والبرامج لمختلف الوزارات والأجهزة الحكومية، وتبادل الأفكار، وطرح الرؤى اللازمة لمعالجة كافة القضايا. وقد شاركت اللجنة - ممثلة في أعضائها - في متابعة ورصد انتخابات مجلس الشورى للوقوف على حرية الاختيار والترشيح بالنسبة للناخبين، وحرية اطلاع المترشحين على النتائج الأولية للانتخابات وسلامة طرق التصويت وفرز الأصوات.

٩.الحق في العيش الكريم.

كفل النظام الأساسي للدولة كافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو ما يلقي على عاتق الدولة اتخاذ الجهود اللازمة لتفعيل هذه الحقوق والعمل على تمكين المواطنين من ممارستها وتجسيدها على أرض الواقع. وتحرص القيادة السياسية في السلطنة دائماً على الالتزام بالتنمية

البشرية، ومبادئ الديمقراطية والحكم الرشيد ودولة المؤسسات وسيادة القانون والشفافية والمحاسبة واستقلال القضاء. حيث كفل النظام الأساسي للدولة في المادة (١٢) المبادئ الاجتماعية والمتلخصة في العيش الكريم. وهو مايتماشي مع ما أكّده الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م في المادة (٢٥) و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عام ١٩٦٦م في المادة (١١) منه.

وقد شهد عام ٢٠١١ م اهتماماً كبيراً من القيادة السياسية في السلطنة بهذا الموضوع وبناء على توجيهات المقام السامي - حفظه الله - رفعت الحكومة معاشات الضمان الاجتماعي للضعف.

وتقدر اللجنة بهذا التوجه لدى الحكومة العمانية. إلا أن اللجنة رصدت في الصحف اليومية والمواقع الالكترونية عدة مواضيع تتعلق بطلب العيش الكريم في بيئة مناسبة، وتم التواصل مع الجهات المعنية لمساعدة الأسر المتضررة والمحتاجة للمعونة وتم اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعظم المواضيع التي طرحت خلال عام ٢٠١١م .

١٠.الحق في العمل.

يرتبط الحق في العمل بسائر حقوق الإنسان وحرياته ويؤثر تأثيراً مباشراً على التمتع بها وممارستها، وشهدت السلطنة - بناءً على التوجيهات السامية - توظيف عشرات الآلاف من الباحثين عن عمل خلال عام ٢٠١١م. وقد رصدت الحكومة لذلك موازنات مخصصة في مختلف قطاعات الدولة. وتقدر اللجنة السياسة التي انتهجتها الدولة في سبيل السعي لتوظيف الباحثين عن عمل وفي المبالغ التي تم صرفها للباحثين عن عمل حتى يتم توظيفهم.

وقد رصدت اللجنة - في هذا المجال - بعض التجاوزات على صعيد المستخدمين في المنازل والقوى العاملة عديمة المهارة خاصة العاملين في نشاط المقاولات، وسجلت اللجنة وجوداً لبعضٍ من الاشكاليات بين أطراف العمل أثناء انتقال العامل إلى صاحب عمل آخر، وتسعى اللجنة لإتخاذ الإجراءات اللازمة للحيلولة دون تكرار هذه التجاوزات من خلال تواصلها مع جهات الاختصاص في

السلطنة بإستحداث الآلية المناسبة لتطوير تنظيم نقل الكفالة.

١١.الحق في السكن.

تناولت المادة (٢٥) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحق في المأوى كأحد أهم الاحتياجات الأساسية للإنسان، ولا يقتصر هذا الحق على بناء الوحدات السكنية، وتخصيص الأراضي، ومنح القروض فقط.

بل يشمل ضرورة وجود سياسات للتخطيط العمراني وتوفير البنية التحتية من طرق و مياه وصرف صحي وكهرباء وكافة الخدمات، وكل ذلك يرتبط بالعديد من العوامل أهمها أنماط السكان من حيث توزيعهم وكثافتهم، وفي سياق متصل فإن موضوعات نزع الملكية والتعويضات وتخصيص الأراضي والإسكان باتت من أهم الموضوعات التي تشغل بال المواطن، فحق الملكية من الحقوق الأساسية التي حمتها الشريعة الإسلامية والنظام الأساسي للدولة والمواثيق الدولية، ولا يجوز التعرض لهذا الحق بنزع الملكية مثلا إلا للمنفعة العامة وبتعويض عادل وناجز، وفق سعر السوق الحالي وبشروط وضوابط معينة مع إمكانية التعويض العيني حال توافره.

وتقدر اللجنة الإجراءات التي اتخذتها الدولة تجاه توفير سكن ملائم للمواطن، والدعم الحكومي الذي وفرته الدولة، عبر بناء وحدات سكنية في مختلف محافظات السلطنة، أو تقديم دعم إسكاني لذوي الدخل المحدود، أو توفير قروض إسكانية ميسرة. إلا أنها رصدت تضرر البعض من صدور قرارات بنزع ملكياتهم، وجاري التواصل مع الجهات المختصة لإيجاد حلول لهذه البلاغات. وستتابع اللجنة خلال الفترة القادمة إمكانية معرفة مدى مساهمة مؤسسات المجتمع المدني في توفير مساكن جيدة للمواطنين ودور وزارة الإسكان والجمعيات الخيرية في هذا الجانب.

١٢. الحق في الرعاية الصحية.

تصدرت القضايا الصحية اهتمامات المواطنين والمقيمين، وتعتبر الرعاية الصحية في السلطنة

جيدة إذا ما قورنت بالرعاية الصحية في كثير من البلدان العربية الأخرى، بدءاً من خدمات الإسعاف، ومجانية أو رمزية المبالغ المقابلة للخدمات الطبية والعلاج، وانتشار العديد من المراكز الصحية التي تغطي كافة أنحاء الدولة، وقد رصدت اللجنة بهذا الشأن بعض البلاغات لطلبات العلاج في الخارج نظرا لعدم توفر علاجها في السلطنة، أو لعدم قدرة أصحابها على تحمل تكاليف العلاج في الخارج، وتعمل اللجنة مع جهات الاختصاص في وزارة الصحة والجهات المعنية حول مدى إمكانية حل مثل تلك القضايا مستقبلاً.

١٣.المجتمع المدني.

إذا كان المجتمع السياسي والاقتصادي في بلادنا قد جعل من موضوع تأسيس وتوطيد دعائم الديمقراطية والنهوض بحقوق الإنسان في صلب اهتماماته، فإن المجتمع المدني جاء موازيا لعمل المجتمع السياسي حيث أنشأت جمعيات أهلية داعمة للحكومة في مجال حريات وحقوق منتسبيها ومن هذه الجمعيات: جمعية الصحفيين، وجمعيات المرأة العمانية، والاتحاد العام لعمال سلطنة عمان، جمعية المحامين وغيرها من الجمعيات التي أنشئت وفق قوانين معينة تكفل لمنتسبيها الحق في المشاركة في كافة الأنشطة العامة. ورصدت اللجنة - خلال فترة التقرير - إنشاء جمعيات أهلية وخيرية جديدة، تعمل في المجال الخيري والمساعدات.

١٤. حقوق الفئات الأولى بالرعاية.

يطلق اصطلاح الفئات الأولى بالرعاية على الجماعات الأكثر حاجة للرعاية والحماية، أو الضعيفة لكونهم اكثر احتمالا للمخاطر الناجمة عن الانتهاكات العامة لحقوق الإنسان، ومنها المرأة والطفل وما يتعلق بتعليمهم والعمال وكبار السن، في حين تعكس عمليات التنمية البشرية والإنسانية أهمية هذه القطاعات في تحقيق التقدم الإنساني والمجتمعي المنشود.

أ.حقوق المرأة.

انطلاقاً مما أكد عليه النظام الأساسي للدولة وانسجاماً مع ما تنص عليه المواثيق الدولية في هذا الصدد، لاسيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادتين ٢ و٧) والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية)المواد ٢٣، ٢٥،٢٦)، وتجسيدا لإرادة سياسية واعية أكدت السلطنة على ترسيخ مبدأ المساواة بين الجنسين وفق منهجية تدرجية تأخذ بمقاصد الإسلام السمحة، وتراعى متطلبات الانفتاح والتطور. فقد شهدت الآونة الأخيرة اهتماما واسع النطاق في مجال حقوق المرأة، سواء عبر تفعيل حقوق منصوص عليها أو من خلال ابتكار أوضاع قانونية جديدة لصالح المرأة مثل قانون توزيع الأراضي والقرارات المنظمة له، وهو ما يعطي دفعة قوية في اتجاه المساواة بين الجنسين في الحقوق المدنية والسياسية . وعلى صعيد آخر فقد كان للمرأة دور هام جدا في انتخابات مجلس الشورى إذ حق لها الترشيح والترشح والمشاركة في صنع القرار وغيرها من الأمور التي كفلت للمرأة حقها مناصفة مع الرجل بدون تمييز. وتسجل اللجنة اهتماماً كبيراً من لدن عاهل البلاد المفدى بأهمية المرأة في المجتمع كشريكة في صنع التنمية، و صناعة القرار السياسي والاقتصادي من خلال تولي المرأة لمناصب قيادية مختلفة في الدولة.

ب. حقوق الطفل.

زادت مظاهر الرعاية الصحية المقدمة للأطفال بشكل واسع في السلطنة خلال السنوات الأخيرة، وشهد عام٢٠١١م تغييراً ملحوظاً في إدارة الرعاية الطبية المقدمة للحوامل والأطفال، وهو ما انعكس على تحسن في الخدمة المقدمة للأطفال. والمعلوم أن اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الطفل قد سبق الاهتمام بحقوق الإنسان بشكل عام ذلك أن بداية اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الإنسان هو صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام١٩٤٨م، بيد أن الاهتمام بحقوق الطفل قد سبق ذلك بنحو ربع قرن بداية من إعلان جنيف لحقوق الطفل لسنة ١٩٢٤م، ثم إعلان حقوق الطفل عام١٩٥٩م، ومن ثم اتفاقية الطفل ١٩٨٩م والبروتوكولين الملحقين بها. وتسجل اللجنة تقديرها للقيادة السياسية

في السلطنة على رفع تحفظها على أربع مواد من اتفاقية حقوق الطفل.

ت. حقوق العمال.

هو أحد أهم التحديات التي تواجه المجتمع بصفة عامة، واللجنة بصفة خاصة حيث رصدت اللجنة بطء إجراءات تسوية المنازعات في الشكاوى العمالية أمام وزارة القوى العاملة وكذا القضايا العمالية أمام القضاء. وتنوه اللجنة في هذا الشأن إلى أنه رغم توفير الحماية القانونية اللازمة للمنع والوقاية من صور الاتجار بالبشر، إلا أن اللجنة قد رصدت بعض حالات استغلال القوى العاملة والمستخدمين داخل المنازل، وبعض التصرفات الغير قانونية التي يقوم بها أصحاب بعض مكاتب استقدام القوى العاملة الغير عمانية، وتم التواصل مع الجهات المختصة بهذا الشأن لتطبيق القانون وحماية حقوق هؤلاء العمال بما يتوافق مع قانون مكافحة الاتجار بالبشر، والمعايير الدولية الواردة بالبروتوكول الخاص بمنع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٠م .

ث.الحق في التعليم.

يرتبط الحق في التعليم بالمبادئ الثقافية المكفولة بموجب نص المادة (١٣) من النظام الاساسي للدولة وما نصت عليه اتفاقيات حقوق الإنسان، وهو حق للجميع بمختلف الأعمار، رصدت اللجنة بعض انتهاكات أولياء الأمور حيال أبنائهم وحرمانهم من التعليم وكان التدخل الفوري لحل مثل هذه الحالات. ومن جهة أخرى تسعى اللجنة إلى إدماج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج التعليمية في مختلف المستويات، وذلك بمخاطبة جهات الاختصاص في مختلف المؤسسات التعليمية في السلطنة للنظر في تفعيل ذلك، وتسجل اللجنة تقديرها في هذا الشأن ما أقرته وزارة التربية والتعليم، والذي تمثل في خططها لإدماج حقوق الطفل وحقوق الإنسان في مناهجها الدراسية. وإيمانا من اللجنة بأهمية ذلك، فقد قامت بعمل خطة متكاملة للتثقيف والتوعية بموجب اختصاصها تشمل طلاب المدارس والكليات والجامعات وغيرها من المؤسسات التربوية المهتمة بتخريج نشئٍ واعٍ

بحقوق الإنسان والتي أفردتها الخطتان العربيتان: الأولى للتربية على حقوق الإنسان، والثانية نشر ثقافة حقوق الإنسان.

ج.حقوق كبار السن .

يحظى موضوع رعاية المسنين بأهمية خاصة نظراً لمكانة هذه الفئة في جميع المجتمعات الإنسانية، ويرجع الاهتمام بهذه الفئة إلى كونها ذات تأثير واضح في التركيبة السكانية للمجتمعات، ولكون المسنين من الفئات الضعيفة في المجتمعات ولها قضايا ومشكلات صحية ونفسية واجتماعية واقتصادية وثقافية تمثل تحديات لابد من مواجهتها ومعالجتها، وذلك نظرا لآثارها المباشرة على الأسرة والمجتمع فقد سعت السلطنة خلال عام ٢٠١١ م إلى عقد مختلف الندوات والمؤتمرات حول المسنين، وطرق ووسائل العناية والاهتمام بهم، وشهد هذا العام إشهار جمعية رعاية المسنين وبانتظار تحقيق الأهداف المرجوة من إنشائها.

ثالثا : أنشطة اللجنة:

١-التنسيق مع الجهات المختلفة (داخليا وخارجيا).

كان للجنة عدة مشاركات داخلية وخارجية بالتعاون مع نظيراتها من اللجان في الدول الشقيقة والصديقة، فعلى المستوى الداخلي فقد نظمت اللجنة العديد من البرامج التي شاركت بها داخل السلطنة، وتمثلت في :

- إقامة المحاضرات التوعوية والتثقيفية في عدد من الكليات والمدارس الخاصة .
- استقبال العديد من الوفود الخارجية التي زارت السلطنة خلال عام ٢٠١١م ومن أهم هذه الزيارات:
  - استقبال المفوضة السامية لحقوق الإنسان خلال زيارتها للسلطنة.

- استقبال الوفد القطري لحقوق الإنسان الذي زار السلطنة.
- قامت اللجنة باستقبال وفد مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان.

- ومن أهم مشاركات اللجنة الخارجية:

- المشاركة في منتدى المستقبل السابع في دولة قطر.
- استعراض تقرير السلطنة أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف.
- شاركت اللجنة في الاجتماع السنوي الرابع والعشرون للجان الوطنية لحقوق الإنسان في جنيف.
- المشاركة في اللقاء السنوي السادس عشر لمؤتمر منتدى آسيا والمحيط الهادي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تايلاند.
- الالتقاء مع مندوبي منظمة العفو الدولية وبحضور المعنيين بحقوق الانسان في وزارة العدل البريطانية ومؤسسة (شاتم هاوس) في مقر الجمعية الانجليزية العمانية بلندن لتوضيح وتصحيح المفاهيم الخاطئة حول الاجراءات الرسمية التي تلت الاحداث بولاية صحار وما نقل عنها.
- المشاركة في منتدى إيسيل كول الدولي الرابع لمؤسسات حقوق الإنسان بجمهورية قيرغيزستان.
- زيارة جمهورية الهند لمناقشة أوجه التعاون والتنسيق بين البلدين في مجال حقوق الإنسان.
- زيارة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر لتبادل الخبرات بين اللجنتين فيما يخص تلقي البلاغات.

٢-الرصد وتلقي البلاغات .

انطلاقاً من مبادئ وأهداف اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمتعلقة برصد وتلقي كافة البلاغات وإبداء الرأي القانوني حولها . فقد تم تصنيف البلاغات الواردة وحصرها لتحقيق ما تصبو إليه. ومن خلال دراسة البلاغات الواردة عام ٢٠١١م فقد تم إعداد الإحصائية التي من خلالها توضح إنجازات

اللجنة خلال تلك الفترة. ولقد حرصت اللجنة على توعية مقدمي البلاغات بالمبادئ والحقوق التي كفلتها القوانين . ومن هنا فإن هذا التقرير جاء ليترجم الجهود المبذولة من قبل اللجنة في أنجاز أعمالها وما حققته خلال عام ٢٠١١م.

أعداد البلاغات الواردة من حيث التصنيف.

توضح الإحصائية التالية أعداد البلاغات المقيدة في اللجنة، وذلك طبقاً للتصنيف المشار إليه في الرسم التوضيحي. حيث بلغت أعلى نسبة ضمن تصنيف الالتماس والطلبات وذلك بمعدل (٤٨٪) وجاءت أقل نسبة ضمن تصنيف الجنسية وذلك بمعدل (٤٪) من مجموع البلاغات

إحصائية بإجمالي البلاغات لعام ٢٠١١م.

البلاغات من حيث التصنيف

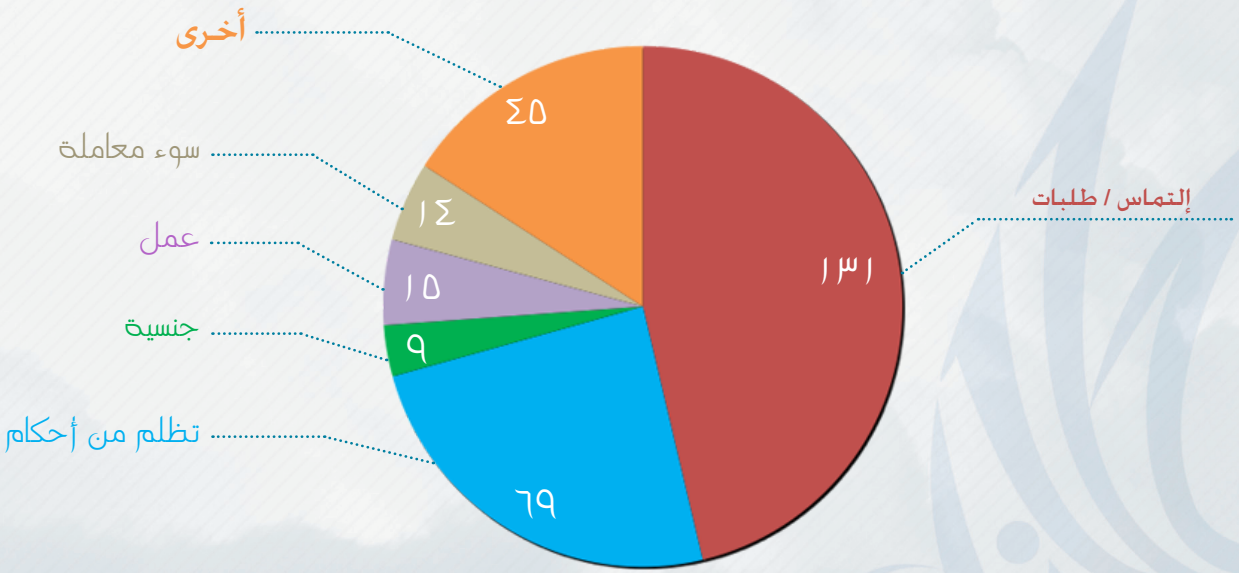

يلاحظ من خلال الإحصائية السابقة أن عدد البلاغات التي تم البت فيها (٧١) من إجمالي (٢٨٣) بلاغا. وقد ارتأت اللجنة اتخاذ إجراءات ودية لحل بعض البلاغات علاوة على أن بعض تلك البلاغات تم حلها شفهياً باتخاذ إجراءات فورية أو من خلال تقديم المشورة. وبلغت التقارير قيد الإجراء (١٢١) بلاغاً.

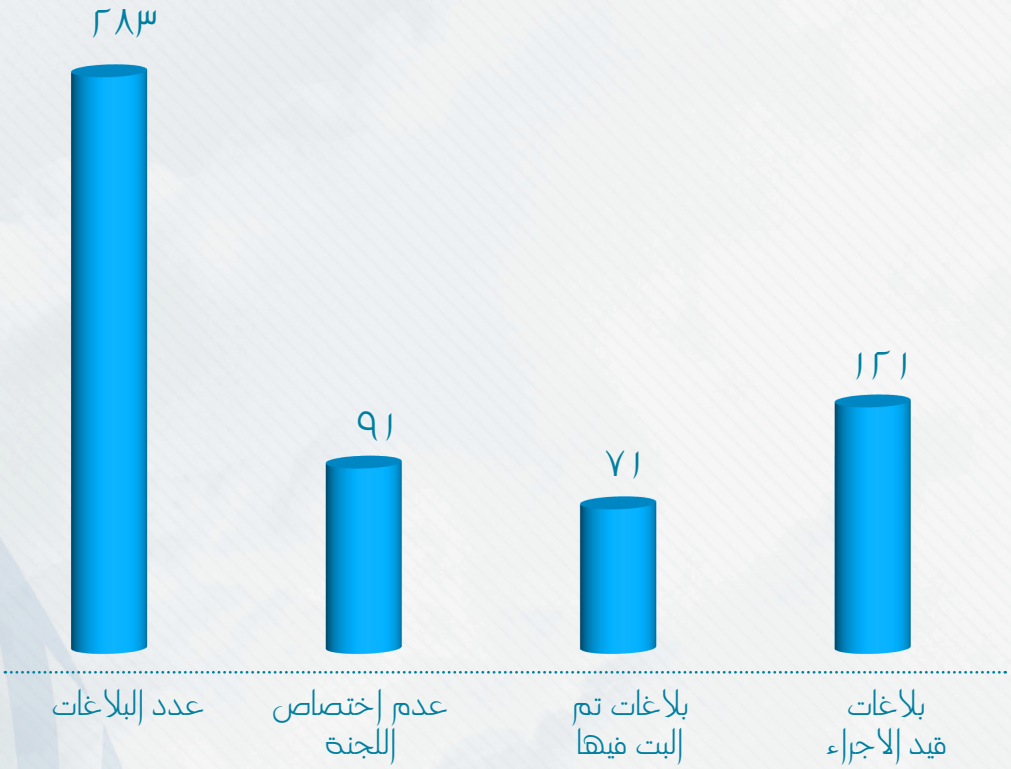

إحصائية بعدد البلاغات التي تم البت فيها والبلاغات قيد الإجراء طبقا لتصنيف البلاغ.

تصنيف البلاغات	عدد البلاغات المحفوظة (تم البت فيها . عدم الاختصاص)	عدد البلاغات قيد الإجراء	المجموع
التماس / طلب	٢٠	١١١	١٣١
تظلم من أحكام	٦٤	٥	٦٩
جنسية	٨	١	٩
عمل	١٥	-	١٥
سوء معاملة	١١	٣	١٤
أخرى	٤٤	١	٤٥
المجموع	١٦٢	١٢١	٢٧٣

٣-دور اللجنة في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان.

قامت اللجنة بإصدار العديد من النشرات التوعوية الداخلية والمطبوعات والكتيبات منها (آخر خبر، مطويات تعريفيه عن مهام دوائر اللجنة، كتيب تعريفي عن اللجنة، كتيب التقرير السنوي لعام ٢٠١٠م). كما تحرص اللجنة على التعاون مع جميع وسائل الإعلام لنشر ثقافة حقوق الإنسان.

- ومن الانشطة التي حرصت اللجنة على التركيز عليها من أجل نشر ثقافة حقوق الإنسان ما يلي:-

- إلقاء محاضرات توعوية وتعريفية عن حقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.
- الإعداد والبدء في تنفيذ خطة التثقيف والتوعية التي رصد لها مبلغ مالي وقدره ٢٦٠ ألف ريال عماني لتنفيذ الخطة خلال عامي ٢٠١١/ ٢٠١٢م .
- إقرار تنظيم المنتدى الخليجي الثاني لحقوق الإنسان في السلطنة في شهر مارس من عام ٢٠١٢م تحت عنوان : دور المؤسسات الوطنية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان «تجارب وطنية» .
- إجراء حوارات ومقابلات في مختلف وسائل الإعلام عن حقوق الإنسان وعن اللجنة الوطنية ودورها في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان في السلطنة.

٤. اجتماع اللجنة ومكتب اللجنة واللجان الفرعية .

عقدت اللجنة أربعة اجتماعات رئيسية، كما عقد مكتب اللجنة ستة اجتماعات وذلك بجانب اجتماعات اللجان الفرعية تم خلالها مناقشة عدد من الموضوعات ذات الصلة وتمخض عن ذلك عدة توصيات وقرارات منها:-

١) متابعة تنفيذ برامج وفعاليات خطة التثقيف والتوعية ٢٠١١ ـ ٢٠١٢م.

٢) متابعة تنفيذ التحضيرات اللازمة لبرامج وفعاليات المنتدى الخليجي الثاني لحقوق الانسان والمزمع عقده في السلطنة خلال الفترة من ١١ ـ ١٢ مارس ٢٠١٢ م .

٣) اختيار أمين عام للجنة من ضمن أعضائها.

٤) آليات تلقي ورصد البلاغات الواردة.

٥.الزيارات الميدانية.

قام أعضاء من اللجنة وموظفوها بزيارات ميدانية إلى العديد من محافظات السلطنة وكذا السجن المركزي، في إطار سعي اللجنة إلى التعريف باختصاصاتها ودورها في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان.

٦.تأهيل وتدريب الكادر الوظيفي للجنة.

تم تنفيذ عدة برامج تدريبية وبرامج لتنمية الموارد البشرية داخليا وخارجيا في اللجنة منها:

- برنامج تنمية المهارات الإدارية والسلوكيات للموظفين.
- ودورات في مجال الطباعة باللغة العربية والتنسيق .
- البرنامج التدريبي المتخصص (تطوير المهارات القيادية في إدارة الموارد البشرية).
- البرنامج التدريبي (آليات الأمم المتحدة في مجال حماية حقوق الإنسان) جنيف.
- البرنامج التدريبي لتنمية المهارات الإشرافية والقيادية.

وفي هذا الصدد تقوم اللجنة بتقييم البرامج التدريبية الداخلية والخارجية من خلال متابعة أداء الموظفين بعد انتهاء كل برنامج تدريبي، وإعداد تقارير دورية عن نشاطات التدريب وتعميمها، كما تم إعداد خطة لتدريب موظفي اللجنة لعامي(٢٠١٢/٢٠١٣ م)بما يتناسب مع تخصصاتهم واحتياجات اللجنة من التأهيل والتدريب.

الخاتمة :

ألقى هذا التقرير الضوء على حالة حقوق الإنسان خلال عام ٢٠١١م في سلطنة عمان، وتأمل اللجنة في بذل مزيد من الجهود لتعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع العماني، لاسيما في ظل التطلعات الطموحة في خطة اللجنة خلال عام ٢٠١٢م. حيث سيشهد عام ٢٠١٢م احتضان السلطنة فعاليات المنتدى الخليجي الثاني لحقوق الإنسان، وتنفيذ خطة التثقيف والتوعية لثقافة حقوق الإنسان، وسيشهد نفس العام احتفال السلطنة بعام الطفل العماني.

آمال كبيرة وطموحات كثيرة تضعها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بهدف تفعيل خطة التثقيف والتوعية من أجل نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، والارتقاء بوعي المواطن العماني بحقوقه وواجباته من أجل بناء مستقبل عمان الزاهر، وتحقيق سبل أفضل للعيش الكريم للمواطن العماني، في ظل القيادة الحكيمة لجلالة السلطان قابوس بن سعيد - حفظه الله ورعاه، تحت مظلة الوطن المعطاء.

والله ولي التوفيق ،،،

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

National Human Rights Commission

تم بحمد الله

سلطنة عُمان

Sultanate of Oman

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

National Human Rights Commission

www.nhrc.om